

مختصر

جامع العلوم والحكم

للإمام الحافظ ابن رجب الجنبلي

أخضرة وعلاق عليه

محمد بن سليمان بن عبد الله المهنا





﴿ الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالْعَشْرُونَ ﴾

■ عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الْمَكْتُوبَاتِ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَأَحَلَّيْتُ الْحَلَالَ، وَحَرَّمْتُ الْحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا؛ أَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «نَعَمْ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

﴿ الشَّرْحُ ﴾

هَذَا الْحَدِيثُ خَرَّجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنِ جَابِرٍ، وَزَادَ فِي آخِرِهِ: «وَاللَّهِ؛ لَا أَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا».

وَقَدْ فَسَّرَ بَعْضُهُمْ (تَحْلِيلَ الْحَلَالِ): بِاعْتِقَادِ حِلِّهِ، وَ(تَحْرِيمِ الْحَرَامِ): بِاعْتِقَادِ حُرْمَتِهِ مَعَ اجْتِنَابِهِ.

وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَرَادَ بِ (تَحْلِيلِ الْحَلَالِ): إِتْيَانُهُ؛ وَيَكُونُ الْحَلَالُ هَاهُنَا عِبَارَةً عَمَّا لَيْسَ بِحَرَامٍ؛ فَيَدْخُلُ فِيهِ: الْوَاجِبُ،



والمستحبُّ، والمباحُّ؛ ويكون المعنى: أَنَّهُ يَفْعَلُ مَا لَيْسَ بِمُحَرَّمٍ عَلَيْهِ، وَلَا يَتَعَدَّى مَا أُبِيحَ لَهُ إِلَى غَيْرِهِ، وَيَجْتَنِبُ الْمُحَرَّمَاتِ.

وَيُقَالُ فِي الْأَمْثَالِ: «فَلَانٌ لَا يَحِلُّ وَلَا يَحْرَمُ»؛ إِذَا كَانَ لَا يَمْتَنِعُ مِنْ فِعْلِ حَرَامٍ، وَلَا يَقِفُ عِنْدَ مَا أُبِيحَ لَهُ - وَإِنْ كَانَ يَعْتَقِدُ تَحْرِيمَ الْحَرَامِ - فَيَجْعَلُونَ مَنْ يَفْعَلُ الْحَرَامَ وَلَا يَتَحَاشَى مِنْهُ مُحَلَّلًا لَهُ، وَإِنْ كَانَ لَا يَعْتَقِدُ حِلَّهُ.

وَبِكُلِّ حَالٍ؛ فَهَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَنْ قَامَ بِالْوَاجِبَاتِ، وَانْتَهَى عَنِ الْمُحَرَّمَاتِ؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ.

وَقَدْ تَوَاتَرَتِ الْأَحَادِيثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْمَعْنَى، أَوْ مَا هُوَ قَرِيبٌ مِنْهُ؛ كَمَا خَرَجَهُ النَّسَائِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمُ، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَصَلِّي الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَيَصُومُ رَمَضَانَ، وَيُخْرِجُ الزَّكَاةَ، وَيَجْتَنِبُ الْكِبَائِرَ السَّبْعَ، إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ؛ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ»؛ ثُمَّ تَلَا:



﴿ إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ نَكْفِرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾
[النساء: ٣١] (١).

وفي «الصحيحين» عن أبي هريرة: أَنَّ أعرابياً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمَلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ؛ قَالَ: «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تَشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَتَقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ»؛ قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ؛ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا شَيْئاً، وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ. فَلَمَّا وُلِّي؛ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؛ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا» (٢).

وفي «الصحيحين» عن طلحة بن عبيد الله، أَنَّ أعرابياً جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَائِرَ الرَّأْسِ؛ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛

(١) أخرجه النسائي (٢٤٣٨)؛ وابن جبان (١٧٤٨)؛ والحاكم (٢٠٠ / ١) -وصححه-، لكن ضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في «ضعيف الترغيب والترهيب» (٤٥٢).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٩٧)؛ ومسلم (١٤).



أخبرني ماذا فرض الله عليّ من الصّلاة؟ فقال: «الصّلاتُ الخمسُ، إلّا أن تطوّع شيئاً»؛ فقال: أخبرني بما فرض الله عليّ من الصّيام، فقال: «شهرُ رمضان، إلّا أن تطوّع شيئاً»، فقال أخبرني بما فرض الله عليّ من الزّكاة؛ فأخبره رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بشرائع الإسلام؛ فقال: وَالَّذِي أكرمك بالحقّ؛ لا أتطوّع شيئاً، ولا أنقص ممّا فرض الله عليّ شيئاً. فقال رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أفْلَحَ إِنْ صَدَقَ»، أو: «دَخَلَ الْجَنَّةَ إِنْ صَدَقَ»^(١).

ومُرَادُ الأعرابيِّ: أَنَّهُ لا يزيّدُ على الصّلاة المكتوبة، والزّكاة المفروضة، وصيامِ رمضان، وحجّ البيتِ شيئاً من التّطوّع، ليس أَنَّهُ لا يعملُ بشيءٍ من شرائع الإسلام وواجباته غير ذلك. وهذه الأحاديثُ لم يُذكر فيها اجتنابُ المحرّمات؛ لأنّ السّائلَ إنّما سأله عن الأعمال التي يدخلُ بها عاملها الجنّة.

(١) أخرجه البخاريُّ (٤٦)؛ ومُسَلِّمٌ (١١).



فهذه الأعمال أسبابٌ مُقتضيةٌ لدخولِ الجنةِ، وقد يكونُ ارتكابُ المحرّماتِ موانعَ؛ ويدلُّ على هذا: ما أخرجه الإمامُ أحمدٌ من حديثِ عمرو بنِ مُرّةِ الجهنيِّ، قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فقال: يا رَسُولَ اللهِ؛ شهدتُ أَلَإِ إلهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّكَ رَسُولُ اللهِ، واصليتُ الخمسَ، وأدّيتُ زكاةَ مالي، وصمتُ شهرَ رمضانَ؛ فقال رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ ماتَ على هذا؛ كانَ معَ النَّبِيِّينَ والصِّدِّيقِينَ والشُّهداءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - ونصبَ أُصبعيه - مَا لَمْ يَعْقُ وَالِدِيهِ»^(١).

وقد وردَ ترُتُّبُ دخولِ الجنةِ على فعلِ بعضِ الأعمالِ كالصَّلَاةِ؛ ففي الحديثِ الصَّحيحِ: «مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٢).

(١) أخرجه أحمدٌ في «المُسْنَدِ» (٥٢٢ / ٣٩ الرسالة) وفي إسناده ضَعْفٌ لحالِ عبدالله بنِ لهيعة.

وذكره الهيثميُّ في «المجمع» (٤٦ / ١)، وقال: «رواهُ البزارُ، ورجاله رجالُ الصَّحيحِ، خلا شيخِي البزارِ، وأرجو أنْ إسنادهُ إسنَادٌ حَسَنٌ أو صَحيحٌ».

(٢) أخرجه البُخاريُّ (٥٤٧)؛ ومُسَلِّمٌ (٦٣٥). و(البردان): الفجرُ والعَصْرُ.



وهذا كله من ذكر السبب المقتضي؛ الذي لا يعمل عمله إلا باستجماع شروطه، وانتفاء مواعينه. ويدل على هذا: ما خرجه الإمام أحمد، عن بشير بن الخصاصية، قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم لأبأيه؛ فشرط علي: شهادة ألا إله إلا الله، وأن محمدا عبده ورسوله، وأن أقيم الصلاة، وأن أوتي الزكاة، وأن أحج حجة الإسلام، وأن أصوم رمضان، وأن أجاهد في سبيل الله؛ فقلت: يا رسول الله؛ أما اثنان؛ فوالله ما أطيعهما: الجهاد والصدقة! فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم يده، ثم حرركها؛ وقال: «فلا جهاد ولا صدقة؛ فبم تدخل الجنة إذا؟» قلت: يا رسول الله؛ أنا أبأعك؛ فبايعته عليهن كلهن^(١).

(١) أخرجه أحمد (٥ / ٢٢٤)؛ ورجاله ثقات، غير أبي المثنى العبدي - واسمه: مؤثر بن عفازة الشيباني -؛ قال العجلي: «ثقة، من أصحاب عبد الله - يعني: ابن مسعود -»، وقال الحافظ في «التقريب»: «مقبول».

أقول: فلعل الحديث - لأجل ذلك - حسن الإسناد. والله تعالى أعلم.



ففي هذا الحديث: أنه لا يكفي في دخول الجنة هذه الخصال، بدون الزكاة والجهاد.


وقد ثبت في الأحاديث الصحيحة: أن ارتكاب بعض الكبائر يمنع دخول الجنة؛ كقوله صلى الله عليه وسلم: «لا يدخل الجنة قاطع»^(١)، وقوله: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر»^(٢).

وقال بعض السلف: «إن الرجل ليحبس عن باب الجنة مئة عام؛ بالذنب كان يعملُهُ في الدنيا». فهذه كلها موانع.

ومن هنا يظهر معنى الأحاديث التي جاءت في ترتيب دخول الجنة على مجرد التوحيد، وفي هذا المعنى أحاديث كثيرة جداً، فقال طائفة من العلماء: إن كلمة التوحيد سبب

(١) أخرجه البخاري (٥٩٨٤)؛ ومسلم (٢٥٥٦).

(٢) أخرجه مسلم (٩١).



مُقْتَضٍ لِدُخُولِ الْجَنَّةِ وَلِلنَّجَاةِ مِنَ النَّارِ، لَكِنْ لَهُ شُرُوطٌ - وَهِيَ الْإِتْيَانُ بِالْفَرَائِضِ -، وَمَوَانِعٌ - وَهِيَ الْإِتْيَانُ الْكِبَائِرِ -.

قَالَ الْحَسَنُ: «هَذَا الْعَمُودُ؛ فَأَيْنَ الطُّنْبُ؟»؛ يَعْنِي: أَنَّ كَلِمَةَ التَّوْحِيدِ عَمُودُ الْفُسْطَاطِ^(١)، وَلَكِنْ لَا يَثْبُتُ الْفُسْطَاطُ بِدُونِ أَطْنَابِهِ؛ وَهِيَ: فِعْلُ الْوَاجِبَاتِ، وَتَرْكُ الْمَحْرَمَاتِ.

وَقِيلَ لَوْهَبِ بْنِ مُنَبِّهٍ: أَلَيْسَ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) مِفْتَاحَ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «بَلَى، وَلَكِنْ مَا مِنْ مِفْتَاحٍ إِلَّا وَلَهُ أَسْنَانٌ، فَإِنْ جِئْتَ بِمِفْتَاحٍ لَهُ أَسْنَانٌ فُتِحَ لَكَ؛ وَإِلَّا لَمْ يُفْتَحْ لَكَ».

وَقَالَ طَائِفَةٌ: كَانَ هَذَا قَبْلَ الْفَرَائِضِ وَالْحُدُودِ؛ وَقَالَ الثَّوْرِيُّ: «نَسَخْتَهَا الْفَرَائِضُ وَالْحُدُودُ».

وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: هَذِهِ النُّصُوصُ جَاءَتْ مُقَيَّدَةً بِمَنْ يَقُولُهَا بِصِدْقٍ وَإِخْلَاصٍ؛ وَإِخْلَاصُهَا يَمْنَعُ الْإِصْرَارَ عَلَى الْمَعْصِيَةِ؛

(١) الفسطاط: الخيمة.



وجاء من مراسيل الحسن عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَالَ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) مُخْلِصًا؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ»؛ قِيلَ: وَمَا إِخْلَاصُهَا؟ قَالَ: «أَنْ تَحْجُزَكَ عَمَّا حَرَّمَ اللهُ»، وَرُويَ ذَلِكَ مُسْنَدًا مِنْ وَجْهِ أُخْرٍ ضَعِيفَةٍ.

فَتَبَيَّنَ بِهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ صَادِقًا مِنْ قَلْبِهِ؛ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ النَّارَ»^(١)؛ وَأَنَّ مَنْ دَخَلَ النَّارَ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ فَلِقَلَّةِ صِدْقِهِ فِي قَوْلِهَا؛ فَإِنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ إِذَا صَدَقَتْ، طَهَّرَتِ الْقَلْبَ مِنْ كُلِّ مَا سِوَى اللهِ؛ فَمَنْ صَدَقَ فِي قَوْلِهِ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) لَمْ يُحِبَّ سِوَاهُ، وَلَمْ يَرْجُ إِلَّا إِيَّاهُ، وَلَمْ يَخْشَ أَحَدًا إِلَّا اللهُ، وَلَمْ يَتَوَكَّلْ إِلَّا عَلَى اللهِ، وَلَمْ تَبْقَ لَهُ بَقِيَّةٌ مِنْ آثَارِ نَفْسِهِ وَهَوَاهُ، وَمَتَى بَقِيَ فِي الْقَلْبِ أَثَرٌ لِسِوَى اللهِ؛ فَمِنْ قِلَّةِ الصِّدْقِ فِي قَوْلِهَا.

(١) أخرجه البخاري (١٢٨)؛ ومسلم (١٣٢).



ويشهد لهذا المعنى حديثٌ مُعَاذٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ: «مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ مِنَ الدُّنْيَا: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)؛ دَخَلَ
الْجَنَّةَ»^(١)؛ فَإِنَّ الْمُحْتَضِرَ لَا يَكَادُ يَقُولُهَا إِلَّا بِإِخْلَاصٍ،
وَتَوْبَةٍ، وَنَدَمٍ عَلَى مَا مَضَى، وَعِزْمٍ عَلَى أَنْ لَا يَعُودَ إِلَى مِثْلِهِ.



التصميم الداخلي للكتاب

Tharwat Sultan

للتواصل:

00201019530152

TharwatSultan@yahoo.com

(١) أخرجهُ أحمدُ (٥ / ٢٣٣)؛ وأبو داودَ (٣١١٦)؛ وصحَّحَهُ الألبانيُّ في
«صحيح الجامع» (٦٤٧٩).